

# خارج الفقہ

۹-۹-۲۰۱۴ فقہ اکبر ۳


۳۲

(مکتب و نظام سیاسی اسلام)


دراسات الاستاذ:

مهدي الهادي الطهراني


# اهداف مكتب سياسي اسلام




# اهداف مکتب سیاسی اسلام




# اهداف مکتب سیاسی اسلام



# اهداف مكتب سياسى اسلام



# اهداف مکتب سیاسی اسلام




# معرفی عدالت اسلامی در جهان

تبیین روشن مفاهیم


نمایش عملی

عرضه چهره  
عدالت گرای اسلام


# معرفی عدالت اسلامی در جهان



# معرفی عدالت اسلامی در جهان



# اهداف مکتب سیاسی اسلام



## تحقق صلح و عدالت جهانی

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي  
 السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ  
 الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ

فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنِينَ وَ اللَّهُ  
 أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ  
 أَنْ تَهْتُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَ مَنْ  
 يُضِلِّ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ  
 سَبِيلًا (٨٨)

## تحقق صلح و عدالت جهانی

وَدُّوْا لِمَنْ تَكْفُرُوْنَ كَمَا كَفَرُوا بِكُمْ فَتَكُونُونَ  
 سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ  
 يَهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا  
 فَخُذُوا مِنْهُمْ وَاقْتُلُوا مِنْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَ  
 لَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَآلِيَاءَ وَلَا نَصِيرًا (٨٩)

## تحقق صلح و عدالت جهانی

إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُمْ  
 مِيثَاقٌ أَوْ جَاؤُكُمْ حَصْرَتٍ صُدُّوا عَنْهُمْ أَنْ  
 يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَ لَوْ شَاءَ اللَّهُ  
 لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتِلُوكُمْ فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ  
 يُقَاتِلُوكُمْ وَ أَلْفُوا إِلَيْكُمْ **السَّلَامَ** فَمَا جَعَلَ اللَّهُ  
 لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا

## تحقق صلح و عدالت جهانی

سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوا كُمْ وَ  
 يَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّمَا رُزِّدُوا إِلَى الْفِتْنَةِ أَرْكَسُوا  
 فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ وَ  
 يَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فُذِّدُوهُمْ وَ اُقْتُلُوهُمْ حَيْثُ  
 تَقِفْتُمُوهُمْ وَ أُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا  
 مُبِينًا

• قال الحسن و عكرمة نسخت هذه الآية و التي بعدها و الآيتان في سورة الممتحنة لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين إلى قوله «الظالمون» الآيات الأربع بقوله «فإذا أنسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم» الآية.

تحقق صلح و عدالت جهانی

لَا يَنْهَأَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ  
يُقَاتِلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَ لَمْ يَنْهَأَنَّ  
يُجْرِبُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ  
تَبْرؤْهُمْ وَ قَسَطُوا إِلَيْهِمْ إِنْ  
يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (٨)

تحقق صلح و عدالت جهانی

إِنَّمَا يَنْهَأكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلْتُمْ  
 فِي الدِّينِ وَ أَخْرَجُوكُمْ مِنْ  
 دِيَارِكُمْ فَظَاهَرُوا عَلَى  
 الْإِخْرَاجِكُمْ فَإِنْ تَوَلَّوهُمْ وَ مَنْ  
 يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٩)

بِرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ  
مِّنَ الْمُشْرِكِينَ (١)

فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا  
أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ مُحْزِي  
الْكَافِرِينَ (٢)

براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من  
المُشْرِكِينَ

• (بيان)

• الآيات مفتتح قبيل من الآيات سموها سورة التوبة أو  
سورة البراءة، **و قد اختلفوا في كونها سورة مستقلة أو  
جزء من سورة الأنفال**، و اختلف المفسرين في ذلك  
ينتهي إلى اختلاف الصحابة ثم التابعين فيه، و قد  
اختلف في ذلك الحديث عن أئمة أهل البيت (ع) غير  
أن الأرجح بحسب الصناعة ما يدل من حديثهم على  
أنها ملحقة بسورة الأنفال.

براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من  
المُشركين

• والآية تتضمن **إنشاء الحكم** و القضاء بالبراءة من  
هؤلاء المشركين و **ليس بتشريع محض** بدليل تشريكه  
النبي ص في البراءة فإن دأب القرآن أن ينسب الحكم  
التشريعي المحض إلى الله سبحانه وحده، و قد قال  
تعالى: «و لا يُشرك في حكمه أحداً» الكهف: - ٢٦ و  
لا ينسب إلى النبي ص إلا الحكم بالمعنى الذي في  
**الولاية و السياسة و قطع الخصومة.**

براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من  
المُشركين

• فالمراد بالآية القضاء برفع الأمان عن الذين عاهدوهم  
من المشركين و ليس رفعا جزافيا و إبطالا للعهد من  
غير سبب يبيح ذلك فإن الله تعالى سيذكر بعد عدة  
آيات أنهم لا وثوق بعهدهم الذي عاهدوه و قد فسق  
أكثرهم و لم يراعوا حرمة العهد و نقضوا ميثاقهم، و قد  
أباح تعالى عند ذلك إبطال العهد بالمقابلة نقضا بنقض  
حيث قال: «وإمّا تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على  
سواء إن الله لا يحب الخائنين:» الأنفال: - ٥٨

براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من  
المُشركين

• فأباح **إبطال العهد** عند **مخافة الخيانة** و لم  
يرض مع ذلك إلا بإبلاغ النقض إليهم لئلا  
يؤخذوا على الغفلة فيكون ذلك من الخيانة  
المحظورة.

براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من  
المشركين

• ولو كان إبطالا لعهدهم من غير سبب مبيح  
لذلك من قبل المشركين لم يفرق بين من دام  
على عهده منهم و بين من لم يدم عليه، و قد  
قال تعالى مستثنيا: «إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ  
الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوا شَيْئًا وَ لَمْ يَظَاهَرُوا  
عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتَمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مَدَّتِهِمْ  
إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ».

براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من  
المُشركين

• و لم يرض تعالیٰ بنقض عهد هؤلاء المعاهدين  
الناقضين لعهدهم دون أن ضرب لهم أجلا  
ليفكروا في أمرهم و يرتئوا رأيهم و لا يكونوا  
مأخوذین بالمباغته و المفاجأة.

براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من  
المُشركين

• فمحصل الآية الحكم ببطلان العهد و رفع  
الأمان عن جماعة من المشركين كانوا قد  
عاهدوا المسلمين ثم نقضه أكثرهم و لم يبق  
إلى من بقى منهم و ثوق تطمئن به النفس إلى  
عهدهم و تعتمد على يمينهم و تأمن شرهم و  
أنواع مكرهم.

دستورات في الحرب و السلم و المعاهدات

إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا  
فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (٥٥)

الَّذِينَ عَاهَدتْ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْفُضُونَ عَهْدَهُمْ  
فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَ هُمْ لَا يَنْفُضُونَ (٥٦)

دستورات في الحرب و السلم و المعاهدات

فَإِذَا تَقَفْنَا فِي الْغُزَاةِ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (٥٧)

وَإِذَا تَقَفْنَا فِي الْغُزَاةِ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (٥٧)

## دستورات فى الحرب و السلم و المعاهدات

- أحكام و دستورات فى الحرب و السلم و المعاهدات و نقضها و غير ذلك، و صدر الآيات يقبل الانطباق على طوائف اليهود التى كانت فى المدينة و حولها و قد كان النبى ص عاهدهم بعد هجرته إلى المدينة أن لا يضروه و لا يغدروا به و لا يعينوا عليه عدوا و يقرؤا على دينهم و يأمنوا فى أنفسهم فنقضوا العهد نقضا بعد نقض حتى أمر الله سبحانه بقتالهم فال أمرهم إلى ما آل إليه، و سيجىء بعض أخبارهم فى البحث الروائى التالى إن شاء الله تعالى.

## دستورات فى الحرب و السلم و المعاهدات

- و على هذا فالآيات الأربع الأول غير نازلة مع ما سبقها من الآيات و لا متصلة بها كما يعطيه سياقها و أما السبع الباقية فليست بواضحة الاتصال بما قبلها من الآيات الأربع و لا بما قبل ما قبلها.

## دستورات في الحرب و السلم و المعاهدات

- قوله تعالى: «إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ» الكلام مسوق لبيان كون هؤلاء شر جميع الموجودات الحية من غير شك في ذلك لما في تقييد الحكم بقوله: «عِنْدَ اللَّهِ» من الدلالة عليه فإن معناه الحكم و ما يحكم و يقضى به الله سبحانه لا يتطرق إليه خطأ و قد قال تعالى: «لَا يَضِلُّ رَبِّي وَا لَا يَنْسِي:» طه: - ٥٢.

## دستورات في الحرب و السلم و المعاهدات

• و قد افتتح هذه القطعة من الكلام المتعلق بهم بكونهم شر الدواب عنده لأن مغزى الكلام التحرز منهم و دفعهم، و من المغروز في الطباع أن الشر الذي لا يرجى معه خير يجب دفعه بأى وسيلة صحت و أمكنت فناسب ما سيأمره في حقهم بقوله: «فَأَمَّا تَتَقَنَّهِمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ» إلخ الافتتاح ببيان كونهم شر الدواب.

## دستورات في الحرب و السلم و المعاهدات

- و عقب قوله: «الَّذِينَ كَفَرُوا» بقوله: «فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ» مبتدأ بفاء التفریع أی إن من وصفهم الذی يتفرع علی كفرهم أنهم لا يؤمنون، و لا يتفرع عدم الإيمان علی الكفر إلا إذا رسخ فی النفس رسوخا لا یرجى معه زواله فلا مطمع حينئذ فی دخول الإيمان فی قلب هذا شأنه لمكان المضادة التي بين الكفر و الإيمان.

## دستورات في الحرب و السلم و المعاهدات

- و من هنا يظهر أن المراد بقوله: «الَّذِينَ كَفَرُوا» الذين ثبتوا على الكفر، و عند هذا يرجع معنى هذه الآية إلى نظيرتها السابقة: «إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصَّمْبُ الَّذِينَ لَا يَعْقلُونَ و لو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم و لو أسمعهم لتولوا و هم معرضون:» الأنفال: - ٢٣.

## دستورات في الحرب و السلم و المعاهدات

- على أن الآيتين لما دلتا على حصر الشر عند الله في طائفة معينة من الدواب كانت الآية الأولى مع دلالتها على كون أهلها ممن لا يؤمنون البتة دالة على أن المراد بقوله في الآية الثانية: «الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ» كونهم ثابتين على كفرهم لا يزولون عنه البتة.

## دستورات فى الحرب و السلم و المعاهدات

- قوله تعالى: «الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ» بيان للذين كفروا فى الآيه السابقه أو بدل منهم بدل البعض من الكل، و يتفرع عليه أن «من» فى قوله «منهم» تبعيضية و المعنى: الذين عاهدتهم من بين الذين كفروا، و أما احتمال أن يكون من زائده و المعنى: الذين عاهدتهم، أو بمعنى مع و المعنى: الذين عاهدت معهم فليس: بشىء.

## دستورات في الحرب و السلم و المعاهدات

- و المراد بكل مرة مرات المعاهدة أن ينقضون عهدهم في كل مرة عاهدتهم و هم لا يتقون الله في نقض العهد أو لا يتقونكم و لا يخافون نقض عهدهم، و فيه دلالة على تكرار النقض منهم.

## دستورات في الحرب و السلم و المعاهدات

- قوله تعالى: «فَإِمَّا تَثَقَفَنَّاهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذْكُرُونَ»
- قال في المجمع، الثقف الظفر و الإدراك بسرعة، و التثريد التفريق على اضطراب. انتهى، و قوله: «فَإِمَّا تَثَقَفَنَّاهُمْ» أصله إن تثقفهم دخل «ما» التأكيد على إن الشرطية ليصح دخول نون التأكيد على الشرط و الكلام مسوق للتأكيد في ضمن الشرط.

## دستورات فى الحرب و السلم و المعاهدات

- و المراد بتشريد من خلفهم بهم أن يفعل بهم من التنكيل و التشديد ما يعتبر به من خلفهم، و يستولى الرعب و الخوف على قلوبهم فيتفرقوا و ينحل عقد عزيمتهم و اتحاد إرادتهم على قتال المؤمنين و إبطال كلمة الحق.

## دستورات في الحرب و السلم و المعاهدات

- و على هذا فالمراد بقوله: «لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُونَ» رجاء أن يتذكروا ما لنقض العهد و الإفساد في الأرض و المحادة مع كلمة الحق من التبعة السيئة و العاقبة المشئومة فإن الله لا يهدي القوم الفاسقين و إن الله لا يهدي كيد الخائنين.

## دستورات فى الحرب و السلم و المعاهدات

- فى الآيه إيماء إلى الأمر بقتالهم ثم التشديد عليهم و التنكيل بهم عند الظفر بهم و ثقفهم، و إيماء إلى أن وراءهم من حاله حالهم فى نقض العهد و تربص الدوائر على الحق و أهله.

## دستورات فى الحرب و السلم و المعاهدات

- قوله تعالى: «وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ» الخيانة - على ما فى المجمع، - نقض العهد فيما يؤتمن عليه، و هذا معنى الخيانة فى العهود و المواثيق، و أما الخيانة بمعناها العام فهى نقض ما أبرم من الحق فى عهد أو أمانة، و النبذ هو الإلقاء و منه قوله: «فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ:» آل عمران: - ١٨٧ و السواء بمعنى الاستواء و العدل.

## دستورات في الحرب و السلم و المعاهدات

- و قوله: «وَ إِمَّا تَخَافَنَّ» كقوله في الآية السابقة: «فَإِمَّا تَثَقَّفْنَهُمْ» و معنى الخوف ظهور أمارات تدل علي وقوع ما يجب التحرز منه و الحذر عنه و قوله: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ» تعليل لقوله: «فَأَنْبِذُوا إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ».

## دستورات فى الحرب و السلم و المعاهدات

- و معنى الآية: و إن خفت من قوم بينك و بينهم عهد أن يخونوك و ينقضوا عهدهم و لاحت آثار دالة على ذلك فانبذ و ألق إليهم عهدهم و أعلمهم إلغاء العهد لتكونوا أنتم و هم على استواء من نقض عهد أو تكون مستويا على عدل فإن من العدل المعاملة بالمثل و السواء لأنك إن قاتلتهم قبل إلغاء العهد كان ذلك منك خيانة و الله لا يحب الخائنين.

## دستورات فى الحرب و السلم و المعاهدات

- و ملخص الآيتين دستوران إلهيان فى قتال الذين لا عهد لهم بالنقض أو بخوفه فإن كان أهل العهد من الكفار لا يثبتون على عهدهم بنقضه فى كل مرة فعلى ولى الأمر أن يقاتلهم و يشدد عليهم، و إن كانوا بحيث يخاف من خيانتهم و لا وثوق بعهدهم فيعلمون إلغاء عهدهم ثم يقاتلون و لا يبدأ بقتالهم قبل الاعلام فإنما ذلك خيانة،

## دستورات فى الحرب و السلم و المعاهدات

- و أما إن كانوا عاهدوا و لم ينقضوا و لم يخف خيانتهم فمن الواجب حفظ عهدهم و احترام عقدهم و قد قال تعالى: «فَأَتَمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مَدَّتِهِمْ:» التوبة: - ٤. و قال: «أَوْفُوا بِالْعُقُودِ:» المائدة: - ١.

بِرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ  
مِّنَ الْمُشْرِكِينَ (١)

فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا  
أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ مُحْزِي  
الْكَافِرِينَ (٢)

وَ أَدَانَ مَنْ مِّنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ  
 الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ  
 وَ رَسُولُهُ فَإِنَّ تَبُيُّكُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَ إِنْ  
 تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَ  
 بَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابِ الْيَمِّ (٣)

إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ  
 لَمْ يَنْقُصُواكُمْ شَيْئًا وَ لَمْ يُظَاهِرُوا  
 ظُلْمَكُمْ أَحَدًا فَأَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ كِتَابَهُمْ إِلَى  
 مَنْ نَشَاءُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ (٢٤)

فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا  
 الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ  
 وَأَخْصِرُواهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِن  
 تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ  
 فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٥)

## فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ

- الانسلاخ إخراج الشيء مما لا يسه، و كذلك سلخ الشاء إذا نزع الجلد عنها و سلخنا شهر كذا نسلخه سلخاً و سلوخاً.

## فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرَامُ

• و قيل فى الأشهر الحرم قولان:

• أحدهما - رجب و ذو القعدة و ذو الحجة و المحرم، ثلاثة

سرد و واحد فرد

• الثانى - الأشهر الأربعة التى جعل لهم ان يسيحوا فيها آمنين،

و هى عشرون من ذى الحجة، و المحرم، و صفر، و شهر

ربيع الاول، و عشر من ربيع الآخر، فى قول الحسن و

السدى و غيرهما.

## فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرَامُ

• و قد اختلفت أقوال المفسرين في المراد بقوله: «أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ» و الذى يدل عليه السياق و يؤيده اعتبار إصدار الحكم و ضرب الأجل ليكونوا في فسحة لاختيار ما وجدوه من الحياة أو الموت أنفع بحالهم: أن تبدأ الأربعة الأشهر من يوم الحج الأكبر الذى يذكره الله تعالى في الآية التالية فإن يوم الحج الأكبر هو يوم الإبلاغ و الإيدان و الأنسب بضرب الأجل الذى فيه نوع من التوسعة للمحكوم عليهم و إتمام الحجة، أن تبدأ من حين الاعلام و الإيدان.

## فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ

- و قد اتفقت كلمة أهل النقل أن الآيات نزلت سنة تسع من الهجرة فإذا فرض أن يوم الحج الأكبر هو يوم النحر العاشر من ذي الحجة كانت الأربعة الأشهر هي عشرون من ذي الحجة و المحرم و صفر و ربيع الأول و عشرة أيام من ربيع الآخر.

## فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرَامُ

- و المراد بالأشهر الحرم هي الأربعة الأشهر: أشهر  
السياسة التي ذكرها الله سبحانه في قوله: «فسيحوا في  
الأرض أربعة أشهر» و جعلها أجلا مضروبا للمشركين  
لا يتعرض فيها لحالهم و أما الأشهر الحرم المعروفة  
أعني ذا القعدة و ذا الحجة و المحرم فإنها لا تنطبق  
على أذان براءة الواقع في يوم النحر عاشر ذي الحجة  
بوجه كما تقدمت الإشارة إليه.

## فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ

- و على هذا فاللام فى الأشهر الحرم للعهد الذكرى أى إذا انسلخ هذه الأشهر التى ذكرناها و حرمانها للمشركين لا يتعرض لحالهم فيها فاقتلوا المشركين إلخ.

## فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرَمُ

• و يظهر بذلك أن لا وجه لحمل قوله: «فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرَمُ» على انسلاخ ذى القعدة و ذى الحجة و المحرم بأن يكون انسلاخ الأربعة الأشهر بانسلاخ الأشهر الثلاثة منطبقا عليه أو يكون انسلاخ الأشهر الحرم مأخوذا على نحو الإشارة إلى انقضاء الأربعة الأشهر و إن لم ينطبق الأشهر على الأشهر فإن ذلك كله مما لا سبيل إليه بحسب السياق و إن كان لفظ الأشهر الحرم فى نفسه ظاهرا فى شهور رجب و ذى القعدة و ذى الحجة و المحرم.

## تاریخچه آیات

- آیه "اذان من الله و رسوله" که در سوره توبه آمده، مربوط به سال نهم هجری است و در روز حج اکبر (عید قربان) به مردم اعلام شد که خدا و رسولش از مشرکان بیزارند و دیگر مشرکان اجازه شرکت در مراسم حج را ندارند.

- زمان و مناسبت اعلام این واقعه پس از فتح مکه رخ داد و پیامبر اسلام ابتدا ابوبکر را برای قرائت این آیات و اعلام براءت از مشرکان به مکه فرستاد اما سپس به دستور الهی، این مأموریت به امام علی علیه السلام واگذار شد تا در روز دهم ذی حجه سال نهم هجری، در جمع مردم این پیام را اعلام کند.

- اهمیت تاریخی این اعلام سال نهم هجری علاوه بر این اعلامیه، نقطه عطفی در تاریخ اسلام بود که با آن حضور مشرکان در شعائر اسلامی پایان یافت و مسلمانان مستقل و با هویت مشخص، مراسم حج را برگزار کردند.

وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ  
 اسْتَجَارَكَ فَآخِزْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ  
 كَلِمَةَ اللَّهِ ثُمَّ أَسْلِمْهُ مَأْمَنَهُ ذَٰلِكَ  
 بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ يَعْلَمُونَ (٦)

كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ  
 وَ عِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ  
 الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَمُوا لَكُمْ  
 فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ  
 الْمُتَّقِينَ (٧)

كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُ وَأَعْلَىٰ لَكُمْ لِمَا  
يُرِيقُوا فِيكُمْ إِلَّا وَ لِمَا نَمَاهُ  
بُرْصُونَ لَكُمْ يَأْفُوا هَهُمْ وَ تَابِي  
قُلُوبُهُمْ وَ أَكْثَرُهُمْ فَسِقُونَ (٨)

اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا عَن  
سَبِيلِهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٩)

لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَا لَا نِيْمَةً وَ  
أُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ (١٠)

فَإِنْ تَابُوا وَ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَ آتَوْا الزَّكَاةَ  
فَأَخَوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَ نَفَصَلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ  
يَعْلَمُونَ (١١)

وَ إِنْ تَكْفُرُوا أَيْمَانَهُمْ مِّنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَ  
طَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أُمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَأِ  
أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ (١٢)

أَلَا تَقْتُلُونَ قَوْمًا نَكَتُوا أَيْمَانَهُمْ وَ  
 هَمُّوْا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ  
 بَدِئُهُمْ أَقُولَ مَرَّةً أَنْ تَحْشَرُونَهُمْ  
 فَاللَّهُ أَحْفَ أَنْ تَحْشَرُوهُ إِنْ كُنْتُمْ  
 مُؤْمِنِينَ (١٣)

قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَ  
 يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ وَ يَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَ  
 يَنْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ (١٤)

وَ يُذْهِبُ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ وَ يُتُوبُ  
 اللَّهُ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ  
 حَكِيمٌ (٥)

• و لو ذكر المصنّف قدس سره في العنوان أشهر السياحة أيضاً لكان أولى؛ لذكرها في بعض أخبار الباب، وهي التي أشار إليها سبحانه بقوله: «فسيحوا في الأرض أربعة أشهر» «٣» أما لكفار قريش في هذه المدّة، من لم يكن له عهد إلى مدّة، و من كان له عهد فعهد مدته؛ لقوله سبحانه: «إلّا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئاً و لم يظاهروا عليكم أحداً فاتموا إليهم عهدهم إلى مدتهم» «٤».

- و قال بعض المفسرين: مَنْ كان له عهد أكثر من أربعة أشهر حُطَّ إليها، و مَنْ كان له عهد أقلَّ منها رفع إليها. و حكى ذلك عن الحسن و ابن إسحاق «٥»،
- و الآية حجة عليهم.

- 
- (١). الكافي في الفقه، ص ٢٠١.
  - (٢). مختلف الشيعة، ج ٤، ص ٢٨.

- (٣). التوبة (٩): ٢.
- (٤). التوبة (٩): ٤.
- (٥). مجمع البيان، ج ٥، ص ٨، تفسير سورة التوبة؛  
أحكام القرآن للجصاص، ج ٣، ص ١٠٠ عن الحسن  
وحده.

- و اختلف في هذه الأشهر، فقال بعض العامة: إنها شوال و ذو القعدة و ذو الحجة و المحرم. و حكى ذلك عن ابن عباس «٦» و الزهري «٧»، و رجحه البيضاوي؛ محتجاً بأن الآيات نزلت في شوال «١». و هو معارض بأنها إنما قرئت على المشركين في يوم النحر.

• (٦). لم أعتز على مصدر لكلامه.

- (٧). جامع البيان للطبري، ج ١٠، ص ٨١، ح ١٢٧٢٢؛  
تفسير القرآن لعبد الرزاق، ج ٢، ص ٢٦٥؛ تفسير ابن أبي  
حاتم، ج ٦، ص ١٧٤٧، ح ٩٢٢١؛ معاني القرآن للنحاس،  
ج ٣، ص ١٨١؛ أحكام القرآن للجصاص، ج ٣، ص ١٠٣؛  
تفسير الثعلبي، ج ٥، ص ٦؛ تفسير السمعاني، ج ٢، ص  
٢٨٥؛ تفسير البغوي، ج ٢، ص ٢٦٦؛ زاد المسير، ج ٣، ص  
٢٦٨؛ تفسير الرازي، ج ١٥، ص ٢١٩ - ٢٢٠.

شرح فروع الكافي؛ ج ٤، ص: ٥٠٩

• و ظاهر الأصحاب إجماعهم على أنها من حادى عشر ذى الحجة إلى مثله من ربيع الآخر؛ لمرسلة على بن إبراهيم «٢»، و لما رواه الصدوق رضي الله عنه فقال في الفقيه: و قال عليه السلام في قول الله عز و جل: «فسيحوا في الأرض أربعة أشهر» «٣» قال: «عشرين من ذى الحجة و محرم و صفر و شهر ربيع الأول و عشرة أيام من شهر ربيع الآخر و لا يحسب في الأربعة أشهر عشرة أيام من أول ذى الحجة». «٤»

• و في كتاب العلل عن الحسين بن خالد، قال: قلت لأبي الحسن عليه السلام: لأي شيء صار الحاج لا يكتب لهم «٥» ذنب أربعة أشهر؟ قال: «لأن الله أباح للمشركين الحرم أربعة أشهر؛ إذ يقول: «فسيحوا في الأرض أربعة أشهر»، فمن ثم وهب لمن حج من المؤمنين البيت الذنوب أربعة أشهر». «٦»

• و لما روى عن العياشي عن حريز، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن رسول الله صلى الله عليه وآله بعث أبا بكر مع براءة إلى الموسم ليقرأها على الناس، فنزل جبرئيل فقال: لا يبلغ عنك إلا علي، فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله علياً عليه السلام فأمره أن يركب ناقته العضباء، وأمره أن يلحق أبا بكر، فيأخذ منه براءة و يقرأها على الناس بمكة،

- فقال أبو بكر: أ سخطه؟ فقال: لا، إلا أنه انزل علي أنه لا يبلغ إلا رجل منك، فلما قدم علي مكة - و كان يوم النحر بعد الظهر، و هو يوم الحج الأكبر - قام ثم قال: إني رسول رسول الله صلي الله عليه و آله إليكم، فقرا عليهم: «براءة من الله و رسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين (١) فسيحوا في الأرض أربعة أشهر» عشرين من ذى الحجة و المحرم و صفر و شهر ربيع الأول و عشر من ربيع الآخر.

- (١). تفسير البيضاوي، ج ٣، ص ١٢٧.
- (٢). هو الحديث الثالث من هذا الباب من الكافي.
- (٣). التوبة (٩): ٢.

- (٤). الفقيه، ج ٢، ص ٤٥٧ - ٤٥٨، ح ٢٩٦٢؛ وسائل الشيعة، ج ١١، ص ٢٧٣ - ٢٧٤، ح ١٤٧٧٦.
- (٥). المثبت من مصادر الحديث، و في الأصل: «له».
- (٦). علل الشرائع، ص ٤٤٣، الباب ١٩١، ح ١؛ وسائل الشيعة، ج ١١، ص ٩٧، ح ١٤٣٣٥.

- و قال: لا يطوف بالبیت عريان و لا عريانة و لا مشرك،  
إلّا من كان له عهد عند رسول الله صلى الله عليه و  
آله، و من لم يكن عهد عند رسول الله صلى الله عليه و  
آله فمدته إلى هذه الأربعة الأشهر». «١»

## أشهر السياحة

- و لما رواه عليّ بن إبراهيم في تفسيره عن أبي الصباح الكنانى، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «نزلت هذه الآية بعد ما رجع رسول الله صلى الله عليه وآله من غزوة تبوك في سنة تسع من الهجرة»،

• قال: «وكان رسول الله صلى الله عليه وآله لما فتح مكة لم يمنع المشركين الحج في تلك السنة، وكانت سنة من العرب [في الحج] أنه من دخل مكة فطاف بالبيت في ثيابه لم يحل له إمساكها، وكانوا يتصدقون بها ولا يلبسونها بعد الطواف، فكان من وافى مكة يستعير ثوباً ويطوف فيه ثم يردّه، و من لم يجد عاريةً اكرى ثياباً، و من لم يجد عاريةً و لا كرى و لم يكن له إلّا ثوب واحد طاف بالبيت عرياناً،

- فجاءت امرأة من العرب وسيمية جميلة، فطلبت عارية أو كرى فلم تجده، فقالوا لها إن طفت في ثيابك احتجت أن تتصدقى بها، فقالت: وكيف أتصدق بها و ليس لى غيرها، فطافت بالبیت عريانة و أشرف لها الناس، فوضعت إحدى يديها على قبلها و اخرى على دبرها و قالت مرتجزة:
- اليوم يبدو بعضه أو كله      فما بدا منه فلا أحله
- فلما فرغت من الطواف خطبها جماعة فقالت: إن لى زوجاً.

## سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله

• وكانت سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله قبل نزول براءة أن لا يقتل إلا من قاتله، و لا يحارب إلا من حاربه و أرادته، و قد كان نزل عليه في ذلك من الله عز و جل: «فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم و أقوا إليكم السلم فمّا جعل الله لكم عليهم سبيلاً» «٢»،

## سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله

• فكان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يقاتل أحداً قد تنحى عنه و اعتزله حتى نزلت سورة براءة و أمره [الله] بقتل المشركين من اعتزله «٣» و من لم يعتزله، إلا الذين قد كان عاهدهم رسول الله صلى الله عليه وآله يوم فتح مكة إلى مده، منهم صفوان بن أمية و سهيل بن عمرو، فقال الله عز و جل: «براءة من الله و رسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين\* فسيحوا في الأرض أربعة أشهر» «٤»، ثم يقتلون حيث ما وجدوا،

## سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله

- (١). تفسير العياشي، ج ٢، ص ٧٣ - ٧٤، ح ٤ من تفسير سورة التوبة.
- (٢). النساء (٤): ٩٠.
- (٣). فى الأصل: «و أمره بقتله المشركين من اعتزل»، و التصويب من المصدر.
- (٤). التوبة (٩): ١ و ٢.

## سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله

- فهذه أشهر السياحة: عشرين من ذى الحجة و محرّم و صفر و شهر ربيع الأول و عشرين من ربيع الآخر، فلما نزلت الآيات من أول براءة رفعها رسول الله صلى الله عليه وآله إلى أبي بكر، و أمره أن يخرج إلى مكة و يقرأها على الناس بمنى يوم النحر، فلما خرج أبو بكر نزل جبرئيل عليه السلام على رسول الله صلى الله عليه وآله و قال: يا محمد، لا يؤدى عنك إلّا رجل منك،

## سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله

- فبعث رسول الله صلى الله عليه وآله أمير المؤمنين عليه السلام في طلبه، فلحقه بالروحاء فأخذ منه الآيات، فرجع أبو بكر إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: يا رسول الله، أنزل في شيء؟ قال: أمرني ربي أن لا يؤدي عني إلا أنا أو رجل مني. « ١ »

## سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله

• وما رواه في مجمع البيان عن عاصم بن حميد، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «خطب علي عليه السلام الناس و اخترط سيفه، فقال: لا يطوفن بالبيت عريان، و لا يحجن البيت مشرك، و من كانت له مدة [فهو إلى مدته، و من لم يكن له مدة] فمدته أربعة أشهر، و كان خطب يوم النحر، و كانت عشرون من ذى الحجة و محرم و صفر و شهر ربيع الأول و عشر من شهر ربيع الآخر، و قال يوم النحر يوم الحج الأكبر». «٢»

## سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله

- و يؤيد هذه الأخبار: أن علياً عليه السلام امر بأن يقرأ الآيات على المشركين يوم النحر، و يمهل من لا عهد له إلى أربعة أشهر بعده، كما يستفاد من أكثر ما ذكر.

## سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله

- و مما رواه في مجمع البيان عن محرز بن أبي هريرة، عن أبي هريرة، قال: كنت أنادي مع علي حين أذن المشركين، و كان إذا صحل - أي رق منه صوته فيما ينادي - دعوت مكانه. فقلت: يا أبة، أي شيء كنتم تقولون؟

## سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله

- قال: كُنَّا نَقُولُ: «لَا يَحْجُّ بَعْدَ عَامِنَا هَذَا مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عَرِيَانٌ، وَلَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَ مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مَدَّةٌ فَعَهْدُهُ إِلَى مَدَّتِهِ، وَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَدَّةٌ فَإِنَّ أَجْلَهُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، فَإِذَا انْقَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمَشْرِكِينَ وَ رَسُولِهِ». «٣»

## سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله

- (١). تفسير القمّي، ج ١، ص ٢٨١ - ٢٨٢.
- (٢). مجمع البيان، ج ٥، ص ٩.
- (٣). مجمع البيان، ج ٥، ص ٩؛ و رواه الطبري في جامع البيان، ج ١٠، ص ٨٢، ح ١٢٧٢٤.

## سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله

• و عن أبي عبد الله الحافظ بإسناده عن زيد بن نقيع، قال: سألتنا علياً عليه السلام: بأي شيء بعثت في ذي الحجة؟ قال: «بعثت بأربعة: لا تدخل الكعبة إلا نفس مؤمنة، و لا يطوف بالبيت عريان، و لا يجتمع مؤمن و كافر في المسجد الحرام بعد عامه هذا، و من كان بينه و بين رسول الله عهد فعده إلى مدته، و من لم يكن له عهد فأجله أربعة أشهر». «١»

## سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله

- قال: و روى أنه عليه السلام قام عند جمرة العقبة و قال: «أيها الناس، إني رسول رسول الله صلى الله عليه وآله و آله إليكم بأن لا يدخل البيت كافر، و لا يحج البيت مشرك، و لا يطوف بالبيت عريان، و من كان له عهد عند رسول الله صلى الله عليه وآله و آله فله عهده إلى أربعة أشهر، و من لا عهد له فله مدة بقيّة الأشهر الحرم.»
- «٢»

## سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله

• و به قال أكثر العامة، منهم: مجاهد و محمد بن كعب القرظي علي ما حكى عنهما في مجمع البيان. «٣» هذا، و اعلم أن الأخبار في نصب أبي بكر للرسالة إلي قريش في قراءة الآيات عليهم ثم عزله و إرسال علي عليه السلام لذلك متظافرة من الطريقتين، و أجمع عليه الأصحاب، و به قال أكثر المفسرين من العامة، بل ادعى عليه الإجماع منهم أيضاً،

## سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله

- ففي مجمع البيان: قد أجمع المفسرون و نقله الأخبار أنه لما نزلت براءة دفعها رسول الله صلى الله عليه وآله إلى أبي بكر، ثم أخذها منه و دفعها إلى علي بن أبي طالب عليه السلام و أنه عليه السلام بلغهم إياها في يوم النحر، و إن اختلفوا في تفصيل ذلك،

## سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله

• فقيل: إنه بعثه وأمره أن يقرأ عشر آيات من أول هذه السورة، وأن ينبذ إلى كل ذي عهد عهده، ثم بعث علياً عليه السلام خلفه ليأخذها و يقرأها على الناس، فخرج على ناقة رسول الله صلى الله عليه وآله والعضباء حتى أدرك أبا بكر بنى الحليفة، فأخذها منه، وقيل: إن أبا بكر رجع وقال: هل نزل في شيء؟ فقال صلى الله عليه وآله: لا، إلا خيراً، ولكن لا يؤدي عني إلا أنا أو رجل مني.

## سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله

- و قيل إنه قرأ على عليه السلام براءة على الناس، و كان أبو بكر أميراً على الموسم، عن الحسن و قتادة.

• (١). مجمع البيان، ج ٥، ص ٩.

• (٢). نفس المصدر.

• (٣). مجمع البيان، ج ٥، ص ٨.